

## عقد دراسة استشارية رقم (٢٠٢٤/٢٠٢٣/١٠١٢)

انه في يوم الخميس الموافق ١٨ / ١ / ٢٠٢٤ تم إبرام هذا العقد بين كلاً من:  
أولاً: الهيئة العامة للطرق والكباري ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر  
بصفقتها المتعاقد، وهي الجهة المستفيدة من عملية أعمال الخدمات الاستشارية الاعمال  
المتبقية من عملية استكمال اعمال التصميم والاشراف علي تنفيذ مشروعات البروتوكول الثالث  
من محليات الفيوم والاعمال الاضافية لرصف الانترلوك بمحافظة الفيوم (القطاع الثاني) (بالأمر  
المباشر). ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد.  
السيد المهندس / حسام الدين مصطفى بصفته رئيس مجلس الإدارة.

### (طرف أول)

ثانياً: مكتب المركز المصري للاستشارات الهندسية (الفا كونسلت).  
ومقره /وحدة رقم ١ عمارة ١١ مساكن أعضاء هيئة التدريس - جامعة القاهرة.  
وشكلها القانوني/ شركة مساهمة والمصنفة/ أعمال استشارات هندسية  
بطاقة ضريبية رقم/٣٢٧-٢١٨-٦٥٧  
ويمثلها السيد د. محمد طه محمد حسن بصفته / مدير المكتب  
ويتبوع عنه في التوقيع الاستاذ/ وليد عوض السيد الدسوقي  
بطاقة رقم قومي / ٢٩٢٠٣٠٦١٢٠٦٢٩٥ بموجب توكيل رقم (٢٠٢٤/و٤٢)  
مأموره ضرائب / مركز كبار الممولين للمهن الحرة  
(طرف ثاني)

حيث ان الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على عملية أعمال الخدمات الاستشارية  
الاعمال المتبقية من عملية استكمال اعمال التصميم والاشراف علي تنفيذ مشروعات  
البروتوكول الثالث من محليات الفيوم والاعمال الاضافية لرصف الانترلوك بمحافظة الفيوم  
(القطاع الثاني) (بالأمر المباشر)، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى  
الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات واه متطلبات أخرى  
وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات والعرض المقدم منه، والذي قبله الطرف  
الأول.

وفي ضوء اعتماد السيد اللواء مهندس/ رئيس مجلس الإدارة لإجراءات طرح العملية وفقاً  
لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون  
رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩  
وتعديلاتهما، وطلب عرض السعر وكراسة الشروط والمواصفات بشأن الاتفاق المباشر على  
عملية أعمال الخدمات الاستشارية الاعمال المتبقية من عملية استكمال اعمال التصميم  
والاشراف علي تنفيذ مشروعات البروتوكول الثالث من محليات الفيوم والاعمال الاضافية  
لرصف الانترلوك بمحافظة الفيوم (القطاع الثاني) (بالأمر المباشر). ووفقاً لما تضمنته كراسة  
الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد وما أوصت به لجنة الاتفاق المباشر من  
قبول العرض المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ٩٢٤,٨٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة أربعة  
وعشرون ألف وثمانمائة جنيه لا غير)، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره الأفضل  
شروطاً والأقل سعراً واستجابة للشروط والمتطلبات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصيه  
اللجنة.

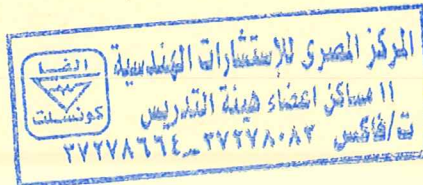
وبعد ان اقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما للتعاقد إتفقا على الآتى:-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية والعرض المقدم من الطرف الثاني،  
وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحضر لجنة الاتفاق جزءاً لا يتجزأ من  
هذا العقد ومتمماً ومكملاً لأحكامه.

### البند الثاني

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وما تتضمنه من ملحقات بوصف موضوع العقد والاشتراطات  
الخاصة والتزامات طرفي التعاقد والمرفقة بهذا العقد جزء لا يتجزأ منه.



### المبند الثالث

اقر الطرف الثانى بان الغرض من هذا العقد هو تقديم عملية أعمال الخدمات الاستشارية الاعمال المتبقية من عملية استكمال اعمال التصميم والاشراف على تنفيذ مشروعات البروتوكول الثالث من محليات الفيوم والاعمال الإضافية لرصف الانترلوك بمحافظة الفيوم (القطاع الثانى) (بالأمر المباشر). بما يشمله ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض.

ويتعين على الطرف الثانى مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة على ابرام التعاقد.

### المبند الرابع

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وان يقدم للطرف الأول أعمال خدمات استشارية محل هذا العقد لمدة ثمانية شهر تظير مبلغ وقدرة ٩٢٤,٨٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة أربعة وعشرون الف وثمانمائة جنيها لا غير)، شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والتنفقات ذات الصلة.

### المبند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات، تكون مدة تقديم اعمال الاستشارات محل هذا العقد (ثمانية شهر)، تبدأ من تاريخ توقيع العقد .

### المبند السادس

سدد الطرف الثانى مبلغاً اجمالياً مقداره ٤٦,٢٤٠ جنيهاً (فقط وقدرة ستة وأربعون الف ومائتان وأربعون جنيها لا غير) بما يعادل نسبة ٥% من اجمالي هذا العقد كتامين نهائى، وذلك من خلال سدادها الكترونياً بخزينة الهيئة بموجب قسيمة سداد رقم ٠٢٠٥٩١٦ بتاريخ ٢٠٢٤/١/١٧ وبظل هذا التامين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد .

### المبند السابع

يلتزم الطرف الثانى بتقديم عملية أعمال الخدمات الاستشارية الاعمال المتبقية من عملية استكمال اعمال التصميم والاشراف على تنفيذ مشروعات البروتوكول الثالث من محليات الفيوم والاعمال الإضافية لرصف الانترلوك بمحافظة الفيوم (القطاع الثانى) (بالأمر المباشر). على ان يتم ذلك خلال مدة (٨) أشهر، ويتعهد بالاستمرار فى تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ فى التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر فى بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق فى توقيع الجزاءات الواردة بالبنود السابع والعشرون من هذا العقد.

### المبند الثامن

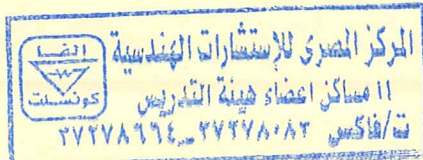
يجب على الطرف الثانى ان يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية باتباع الممارسات الجيدة وافضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة فى هذا الشأن ، وان يتبع احكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وان يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التى يصدرها اليه الطرف الأول او من يمثله او ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه فى تنفيذ التزاماته التعاقدية ، وان يلتزم بالنزاهة والشفافية اثناء تنفيذ العقد ، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح فى المهام التى سوف يقوم بها ومهامه الأخرى ، او سابق تعاملاته مع الطرف او غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط ، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وان يراعى الممارسات الإدارية الجيدة وان يقوم فى كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الامينة وان يدعم فى كل وقت وحمل مصالح الطرف الأول فى التعاملات مع غيره .

### المبند التاسع

يحظر على الطرف الثانى والعاملين لديه اجراء أى ارتباط مع الغير او الانخراط سواء بطريقة مباشرة او غير مباشرة فى أى من الاعمال او الأنشطة التى تتعارض مع تنفيذ التزاماته التعاقدية او الاعمال الموكلة اليه بمقتضى هذا العقد، ولهذا قدم الطرف الثانى للطرف الأول إقرار يفيد بتعهده بتجنب تعارض المصالح، كما يحظر على الطرف الثانى استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه فى تنفيذ محل هذا العقد باى نوع من أنواع الاستغلال او الاستخدام، وفى حاله مخالفة الطرف الثانى لاي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد .

ام  
 هـ

ام  
 هـ



### البند العاشر

على الطرف الثاني ان يقدم للطرف الأول اعمال الخدمات الاستشارية محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وان تكون معبره ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات او غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

### البند الحادي عشر

يضمن الطرف الثاني ما ينشأ عن هذا العقد على الوجه الاكمل، ويكون مسؤولاً عن أي ضرر قد يترتب او يظهر نتيجة إهماله او تقصيره او أي أخطاء، ولا تعفى موافقة الطرف الأول من مسئولية الطرف الثاني، وإذا ظهر أي ضرر نتيجة لما تقدم فعلى الطرف الثاني إصلاحه على نفقته، وإذا قصر في اجراء ذلك فللطرف الأول ان يجريه على نفقته وتحت مسئوليته . ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالدراسة الاستشارية محل التعاقد سواء كانت سابقة او لاحقة على ابرام العقد .

### البند الثاني عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في ان يقوم بنفسه او بواسطة أي شخص او جهة يحددها الطرف الأول المراجعة او التفتيش او التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون الحاجة الى اخطار او اذن مسبق .

### البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الأول بان يسدد الكترونياً للطرف الثاني دفعات تحت الحساب تبعاً لتقدم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨، وذلك على حسابه بالبنك. وفي حاله عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بان يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فتره التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي المصري وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به .

### البند الرابع عشر

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص بما لا يتجاوز (١٥%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الاعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وأن تعدل مدة العقد الاصلى إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص .

### البند الخامس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه الا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الاثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الاخرين بسبب تعديه على أي حق او امتياز او تصميم او علامة تجارية او غير ذلك من ادعاءات .

### البند السادس عشر

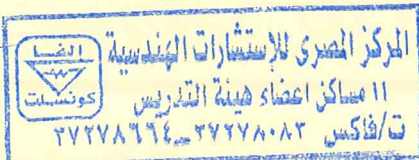
لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد ان يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول، وبظل الطرف الثاني وحده مسؤولاً عن اية أفعال او اعمال او أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط التعاقد .

### البند السابع عشر

كلف الطرف الأول السيد — بصفته — بموجب القرار رقم — الصادر في — مسؤولاً عن إدارة هذا العقد .

### البند الثامن عشر

يسأل الطرف الثاني عن أي مخالفات لأحكام القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة او عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو للغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن اية اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته او غير ذلك .

### البند التاسع عشر

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبالحالات الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أي اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك .

### البند العشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول إعطائه مهلة مناسبة من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعة إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة .

### البند الحادي والعشرون

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير على العقد كلياً أو جزئياً التزاماً بحكم المادة رقم (٩٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

### البند الثاني والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبى أو الجمركى .

### البند الثالث والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أيا كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم افشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهائه أو فسخه، وبعد الاخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة اخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الاخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن .

### البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها فى مواعيدها المحددة قانوناً .

### البند الخامس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد لالتزام ببند التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجب حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الاحوال خلال مدة . خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية: -

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي .

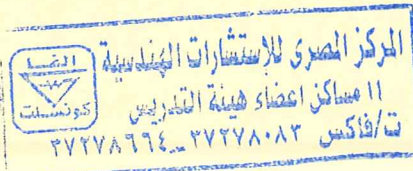
- ٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف .

وفى جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد .

### البند السادس والعشرون

في حالة اخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه .





### البند السابع والعشرون

- يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:
- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد .
  - ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني .
  - ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر .

### البند الثامن والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذا العقد .

### البند التاسع والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حاله اللجوء إلى التحكيم .

وتختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد .

### البند الثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فتره تنفيذ لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى ادائه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية .

### البند الحادي والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قريب كلاً منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والخطابات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .

### البند الثاني والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت أحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم .

### الطرف الثاني

مكتب المركز المصري للاستشارات الهندسية

( التوقيع )  
الاستاذ / وليد عوض السيد الدسوقي  
بموجب التوكيل المرفق

### الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

( التوقيع )  
لواء مهندس / حسام الدين مصطفى  
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

